

Distr.: General  
28 May 2019  
Arabic  
Original: English

# الجمعية العامة مجلس الأمن



مجلس الأمن  
السنة الرابعة والسبعون

الجمعية العامة  
الدورة الثالثة والسبعون  
البندان ٦٧ و ٧٤ (ج) من جدول الأعمال  
الحالة في أراضي أوكرانيا المحتلة مؤقتاً  
تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها: حالات حقوق الإنسان  
والتقارير المقدمة من المقررين والممثلين الخاصين

## رسالة مؤرخة ١٧ أيار/مايو ٢٠١٩ موجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم لأوكرانيا لدى الأمم المتحدة

أتشرف بأن أحيل طيه دعوة مجلس الشعب التتري في القرم إلى برلمانات وحكومات الدول الأعضاء في الأمم المتحدة للاعتراف بالإبادة الجماعية لشعب تثار القرم (انظر المرفق).  
وأكون ممتناً لمساعدتكم الكريمة في تعميم هذه الرسالة ومرفقها باعتبارها وثيقة من وثائق الجمعية العامة، في إطار البندين ٦٧ و ٧٤ (ج) من جدول الأعمال، ومن وثائق مجلس الأمن.

(توقيع) فولوديمير يلتشنيكو

السفير  
الممثل الدائم



## مرفق الرسالة المؤرخة ١٧ أيار/مايو ٢٠١٩ الموجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم لأوكرانيا لدى الأمم المتحدة دعوة إلى برلمانات وحكومات الدول الأعضاء في الأمم المتحدة للاعتراف بالإبادة الجماعية لشعب تثار القرم

في ١٨ أيار/مايو ١٩٤٤، وعملا بقرارات لجنة الدفاع الحكومية في اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية، تعرض شعب تثار القرم إلى ترحيل جماعي من أرضهم الأصلية التاريخية - القرم.

وتم ترحيل حوالي ٢٠٠.٠٠٠ من تثار القرم، معظمهم من النساء والأطفال والمسنين، في إطار عملية نفذتها الأجهزة الأمنية السوفياتية، إلى المناطق النائية في أوزبكستان وكازاخستان والاتحاد الروسي.

ونفذ عمليات الترحيل قوات المفوضية الوطنية للشؤون الداخلية في الاتحاد السوفياتي في عملية كان الغرض منها عقابياً على وجه التحديد، انطوت على تطويق القرى بالسلاح، وطردها تثار القرم من منازلهم بالقوة، واعتقال الأشخاص لفترات مطولة في الساحات أو المقابر، وشحنهم رغماً عنهم في عربات ماشية فوق بعضهم البعض، ومصادرة جميع ممتلكاتهم المنقولة منها وغير المنقولة.

وفي المستوطنات الخاصة، استُخدم تثار القرم لأداء الأعمال الشاقة المضنية، بما في ذلك المناجم، ومناشر الخشب، وبناء قنوات الري.

وفقاً لتقديرات شتّى، فقد هلك خلال السنوات الأولى من المنفى، أكثر من ٤٦ في المائة من تثار القرم في المستوطنات الخاصة بسبب الجوع، وسوء التغذية، والأمراض الجماعية، والتعذيب، والعمل المرهق.

واستمر الاعتقال القسري لتثار القرم في المنفى وحظر عودتهم إلى القرم موطنهم الأصلي وتوطينهم فيه، حتى تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٩.

ووفقاً لاتفاقية الأمم المتحدة لمنع جريمة الإبادة الجماعية والمعاقبة عليها، تشير الإبادة الجماعية إلى الأفعال المرتكبة بنية القضاء على جماعة قومية أو إثنية أو عرقية أو دينية، قضاء كلياً أو جزئياً، ووفقاً لهذا التعريف فإنها تنطوي على ما يلي: (أ) الفتك بأفراد الجماعة؛ و (ب) وإلحاق أذى جسدي أو عقلي جسيم بأفراد الجماعة؛ و (ج) إخضاع الجماعة، عمداً، لظروف معيشية يراد بها القضاء عليها كلياً أو جزئياً؛ و (د) فرض تدابير تستهدف منع الإنجاب داخل الجماعة؛ و (هـ) نقل أطفال الجماعة قسراً إلى جماعة أخرى.

وهكذا، فإن استخدام العنف في ترحيل شعب تثار القرم من أراضي سكنهم التاريخية، وتوطينهم بشكل متعمد في أماكن تسودها ظروف سيئة تسببت في وفاة العديد منهم، وخاصة النساء والأطفال، والحرمان من وسائل العيش الأساسية، والحظر المفروض منذ عقود على عودتهم إلى شبه جزيرة القرم والاستقرار فيها - وهي الأرض التاريخية التي شهدت مولد شعب التثار القرم، واستهداف لغته وصهرها ثقافياً، كل ذلك يجب اعتباره، وفقاً للقانون الدولي، أثراً للإبادة الجماعية.

وقد اعترفت الدورة الرابعة من المؤتمر الرابع للشعب التتري في القرم (٩-١١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥) بالترحيل الذي تعرض له تثار القرم في ١٨ أيار/مايو ١٩٤٤، وكذلك باعتقالهم القسري

في المنفى في العقود التالية، باعتبار ذلك عملاً من أعمال الإبادة الجماعية لشعب تتار القرم - السكان الأصليون لشبه جزيرة القرم.

و بموجب القرار المؤرخ ٢٠ أيار/مايو ٢٠١٤ رقم ١١٤٠-VII ”بشأن بيان البرلمان الأوكراني عن ضمانات حقوق شعب تتار القرم في إطار دولة أوكرانيا“ أقر البرلمان الأوكراني بأن شعب تتار القرم من السكان الأصليين لأوكرانيا وضمن لهم حماية وإعمال ”حقهم الطبيعي في تقرير المصير داخل الدولة الأوكرانية المستقلة ذات السيادة“.

و بموجب قرار البرلمان الأوكراني المؤرخ ١٤ أيار/مايو ٢٠١٥ رقم ٤١٢-VIII ”بشأن مناشدة البرلمان الأوكراني للأمم المتحدة، والبرلمان الأوروبي، والجمعية البرلمانية لمجلس أوروبا، والجمعية البرلمانية لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا، وقادة العالم، وأعضاء المجتمع الدولي بشأن إدانة انتهاك حقوق وحرية شعب تتار القرم“ ناشد البرلمان الأوكراني المجتمع الدولي أن يدين ترحيل تتار القرم باستخدام العنف، الذي ارتكبه النظام الشيوعي في اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية في ١٨ أيار/مايو ١٩٤٤.

و بموجب قرار البرلمان الأوكراني المؤرخ ١٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٥ رقم ٧٩٢-VIII ”بشأن الاعتراف بالإبادة الجماعية لشعب تتار القرم“ اعترف البرلمان الأوكراني بترحيل شعب تتار القرم من القرم في عام ١٩٤٤ باعتباره إبادة جماعية لهذا الشعب. وفي الوقت نفسه، ذكر البرلمان الأوكراني أن الضغط الممنهج على شعب تتار القرم، والقمع الذي يمارس ضد مواطني أوكرانيا على أساس انتمائهم العرقي، وممارسات الاضطهاد العرقي بدوافع سياسية ضد تتار القرم وهيئاته التمثيلية من قبيل مجلس الشعب التتري في القرم، ومؤتمر الشعب التتري في القرم، على الأراضي المحتلة مؤقتاً من قبل سلطات الدولة في الاتحاد الروسي منذ بدء الاحتلال المؤقت، كل ذلك يمثل سياسة متعمدة للإبادة العرقية لشعب تتار القرم.

ويجري الاحتفال بالذكرى السنوية لترحيل شعب التتار القرم في أوكرانيا كل عام على مستوى الدولة.

وإن اعتراف المجتمع الدولي بحقيقة الإبادة الجماعية لشعب تتار القرم وفقاً لاتفاقية الأمم المتحدة لمنع جريمة الإبادة الجماعية والمعاقبة عليها، لن يخدم استعادة العدالة التاريخية فحسب، بل سيسهم أيضاً في تجنب ارتكاب جرائم مماثلة ضد شعب تتار القرم و/أو أي أشخاص آخرين في المستقبل.

### رفعت شوباروف

رئيس مجلس الشعب التتري في القرم